معهد التخطيط القومى
مركز التخطيط الإجتماعى والثقافى

الوقف عن العمل

وأثره على ضباط الشرطة

"تطبيقاً على ضباط الأمن المركزى"

إعداد / صلاح سيد فتح الله

إشراف د./ نادرة وهدان

١٩٩٣

بسم الله الرحمن الرحيم

" ليجزي الذين أساءوا بما عملوا
ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى "

صدق الله العظيم

سورة النجم ، آية ٣١

اهداء

إلى روح والـــدى .... والى والدتـــى

إلى اعزائى ابنائـــى .... والى زوجـــــتى

عرفانا بالفضل ومحاولة لرد الجميل وأمانى الرضـــا

أهدى اليكم بحـــثى

واهدى بحـــثى

الى ضباط وزارة الداخلية عامة والامن المركزى خاصـــة

الى كل من عاوننى فى اخراج وانجاز ثمرة جهدى للوجود

شكر وتقدير

للأستاذة الفاضلة

د/ نادرة عبد الحليم وهدان

إلى من دلتني إلى هدفي .. بفكرها وعلمها .. وخبراتها .. لإخراج البحث إلى النور ..

مهما حاولت أن أعطيكم حقكم - فإني عاجز - ومحاولتي فاشلة ..

فلا يسعني إلا الإعتراف بفضلكم والإصرار على تبجيلكم ،

الباحث

مقدمة

أهمية الموضوع وهدفه ..

منهج البحث ..

صعوبات البحث ..

خطة البحث ..

مقدمة

انتماء الموظف الى طائفة معينة من العاملين بالدولة تتحدد فى عدة وجوه من حيث المنشأ والمصاعب التى تصادفها والامال التى تريد تحقيقها كل ذلك يفرض عليه واجب احترام الجماعة التى هو عضو فيها ، وهذا الاحترام يلتصق به ويتبعه فى حياته العامة والخاصة على حد سواء ، ويقتضى منه تجنب بعض انواع السلوك الذى قد يبدو انه لا يتعارض مع صفته كمواطن عادى ، ولكنها تتنافى مع صفته كموظف عام بالدولة .

هذا بالنسبة للموظف العام فما بالك بضابط الشرطة والذى أن كان يعتبر موظفاً عاماً الا انه يتمتع بكادر وقانون خاص به ، فالخطأ الواحد الذى قد يقع فيه أو يقترفه الضابط قد يعرضه لانواع عديدة من المسائلة ، فقد يعرضه للمسائلة التأديبية أو الجنائية أو المدنية او كل أو بعض هذه المسائلات ، بل أن نوعية الخطأ الذى قد يكون وقع فيه قد لا يمثل جريمة تأديبية لأى موظف عام أخر ولكنه لضابط الشرطة يمثل ذلك وقد يقترن ذلك بطبيعة عمل ضابط الشرطة ونظرة المجتمع اليه بعدم تحمل أى خطأ يقع فيه سواء كان يرتبط بالوظيفة أو فى سلوكة الشخصى .

والتطور الذى طرأ على الوظيفة العامة كان له صداه المباشر على نظام التأديب باعتباره جزأ لا يتجزأ من النظام الوظيفى ، فالتأديب هو احد الموضوعات الرئيسية التى تحتل مكاناً بارزاً فى التشريعات الوظيفية ولا تخلو منه التشريعات المنظمة لعلاقات العمل المختلفة ونحن هنا نحاول أن نتعرض لاثار نوع من انواع التأديب وهو الوقف عن العمل .

أهمية البحث :

التأديب كنظام قانونى يشمل موضوعات متعددة ومن بين هذة الموضوعات الوقف عن العمل ، واذا بحثنا عن أهمية الوقف عن العمل فى التأديب نجد هذا تتحدد بحسب نوعه ، فالوقف الاحتياطى وهو أول انواع الوقف عن العمل يتم

أتخاذ ة كاجراء احترازى أثناء السير فى اجراءات التحقيق ضد الضابط الذى نسب اليه مخالفة مالية أو مخالفات تأديبية معينة سواء كانت أنضباطية أو غير ذلك وأن تعلقت بالعمل أو لم تتعلق وأن وقعت فى الحياة العامة أوالخاصة .

بينما الوقف كجزاء تأديبى أو كعقوبة تأديبية يدخل ضمن العقوبات التأديبية المنصوص عليها فى قانون هيئة الشرطة . وأخيراً لم يغفل المشرع الحالة التى يستحيل فيها على الضابط اداء عمله بسبب حبسة فاعتبره موقوفا عن العمل بقوة القانون

ونحن لا ندرس الوقف فى حد ذاته الا كمدخل طبيعى لمعرفة الاثار الاقتصادية والاجتماعية والوظيفية التى تترتب عليه وأهمية هذه الدراسة لأن هذه الاثار لا تقتصر على الضابط الموقوف عن العمل بمفرده بل تمتد الى أسرته والتى يجب أن يوليها الرعاية والحماية الاجتماعية خشية ما يمكن أن تتردى فيه نتيجة لهذة الآثار وحتى لا يصبح علاج ذلك أكثر صعوبة وتعقيداً .

وأهمية دراستنا من ناحية أخرى لشعورنا بحاجة المكتبة العربية القانونية والاجتماعية لمثل هذه الدراسة والتى نعتقد والله اعلم انها تفتقدها ولم يتناولها احد بالبحث .

الهدف من البحث :

تهدف دراستنا للوقف عن العمل وأثره على ضباط الشرطة الى التعرض للدراسة النظرية للوقف أولا ثم دراستنا العملية التطبيقية لهذة الاثار الاقتصادية والاجتماعية والوظيفية للوقف عن العمل على ضباط الامن المركزى . وذلك يقتضى التعرض لهذه الاثار بالحلول المناسبة وهو الهدف الذى نسعى اليه من وراء البحث بعد التعرف على هذه الاثار ومناقشتها وتحليلها والتعمق فى دلالاتها ومؤشراتها .

منهج البحث :

اتبع الدارس المنهج النظرى الاستعراضى والتحليلى العملى فى ذات الوقت ، فى الجانب النظرى والاستعراضى سيتم استعراض جميع القواعد والاحكام

القضائية وعرض الفقهاء فى كل مسالة قانونية متعلقة بالوقف عن العمل بعد أن نتعرض لما ورد بقانون هيئة الشرطة وأحكام القضاء الادارى ،وفتاوى المجلس التشريعى لمجلس الدولة وأخيراً رأى الفقـــة .

ثم من خلال الدراسة الميدانية والتطبيقية لاثار الوقف عن العمل الاقتصادية والاجتماعية والوظيفية على ضباط الامن المركزى مستعينا فى ذلك باستبيان تم تطبيقه على عينة قوامها (٥٠) مفردة من ضباط الامن المركزى الذى تم وقفهم عن العمل خلال الخمس سنوات الماضية من عام ١٩٨٨ حتى عام ١٩٩٢ وكذلك بتصميم دليل مقابلة تم تطبيقه على عدد ١٠ حالات تم اختيارهم عشوائيا من مجموعة الضباط الموقوفين سواء العاملين بالامن المركزى حالياً أو نقلوا خارجه .

صعوبة البحث :

ظهرت صعوبة البحث من عدة نواحى ،فمعظم من فسر القانون العام أو شرحه لم يتعرض للوقف عن العمل الا فى ايجاز شديد وبدون تعمق وهم بصدد شرح نظام التأديب وبالتالى لم تتوافر لنا المراجع والبحوث الكافية ومن ناحية أخرى لم تتعرض دراسة تطبيقية للاثار المتعددة الناجمة عن الوقف عن العمل بصفه عامة ولا بالنسبة لضابط الشرطة بصفه خاصة ،وهذا ما زاد من صعوبه البحث ومن ناحية ثالثة أن الحديث مع الضباط عن موضوع ترك أثرا اجتماعياً أو اقتصاديا ووظيفياً ليس بالامر الهين على النفس التى تلقى به فى الذاكرة السحيقة ولا تحاول أن تتذكره كما أن الحصول على البيانات لم يكن بالامر الهين اليسير .

خطة البحث :

وجدنا فى الواقع من الضرورى أن نتعرف فى البداية على المقصود بالموظف العام وأهميته وطبيعة علاقته بالدولة باعتبار ضابط الشرطة ماهو الا موظف عام ولذا تعرضنا لاهم الواجبات المكلف بها ضابط الشرطة والاعمال المحظورة عليه ثم تعرضنا للجريمة التأديبية واركانها و التطور التشريعى للوقف عن العمل وانواعه

الثلاثة والمقصود به فى اللغة • وعقب ذلك تعرضنا للدراسة الميدانية للاثار الاجتماعية والاقتصادية والوظيفية للوقف عن العمل لضباط الامن المركزى •

وقد تم استعراض ذلك فى عدة فصول هى :-

الفصل التمهيدى : "الموظف العام وواجباته والجريمة التأديبية" وتعرضنا فى هذا الفصل بايجاز غير مخل لتعريف الموظف العام ، وأهم واجبات ضابط الشرطة والاعمال المحظورة عليه والتى قد يتعرض بسببها للوقف عن العمل باعتبارها تمثل جريمة تأديبية واركان هذه الجريمة •

الفصل الاول : المعنون "ماهية الوقف عن العمل" ، تعرفنا فيه على المقصود بالوقف عن العمل فى اللغة والتشريع والشريعة الاسلامية والمقصود به من الناحيه القانونية وانواع الوقف عن العمل • ومدى اختلاف كل نوع من حيث احكامه ومدته •

الفصل الثانى : تحت مسمى " آثار الوقف عن العمل على ضباط الامن المركزى" تعرضنا فيه بالدراسة القانونية للآثار المترتبة على الوقف عن العمل على التقارير السرية والمرتب وما يتعلق به من بدلات ثابتة أو غير ثابتة وكذا الترقية واثر الوقف عليها والتنقلات لضباط الامن المركزى وأخيراً على حقوق وواجبات الموظف والتى أهمها المحافظة على اسرار المهنة وعدم افشاء الاسرار وكذا عدم العمل بأى وظيفة بالذات أو بالواسطة خلال فترة الوقف وأخيراً عدم حمل السلاح أو ارتداء الملابس العسكرية •

الفصل الثالث : أفردناه " للدراسة الميدانية " لاثار الوقف عن العمل على ضباط الامن المركزى وقد تضمنت استبيان ودراسة حالة •

واخيراً تأتى الخاتمة والتوصيات التى يمكن أن تحد من آثار الوقف عن العمل النفسية والاجتماعية والوظيفية على ضابط الشرطة •